

وإذ تدرك أنه لم يبق سوى ثلاث سنوات على نهاية عقد الأمم المتحدة للمرأة ،

١ - تلاحظ مع القلق أن المرأة مازالت غير ممثلة على أساس منصف مع الرجل في مناصب صنع القرارات في أغلبية المؤسسات الوطنية والدولية ؛

٢ - تطلب إلى جميع الدول الأعضاء بذل جهود خاصة ، قبل نهاية عقد الأمم المتحدة للمرأة في عام ١٩٨٥ ، لترشيح النساء وتعيينهن ، على أساس المساواة مع الرجال ، ومع أخذ ذات المعايير الفنية في الاعتبار اللازم ، في مناصب صنع القرارات في الهيئات الوطنية والدولية التي لا تمثل فيها المرأة تمثيلاً منصفاً ؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة وإلى الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، بذل مزيد من الجهود ، قبل نهاية عقد الأمم المتحدة للمرأة في عام ١٩٨٥ ، لانتقاء النساء وتعيينهن ، وفقاً للمادة ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة في مناصب صنع القرارات في الأمانة العامة وفي أجهزة منظومة الأمم المتحدة ووكالاتها .

الجلسة العامة ٩٠

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

٦٢/٣٧ - صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة
إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٣٣/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، المتضمن المعايير والترتيبات المتعلقة بإدارة صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٢٩/٣٦ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ،

وإذ ترحب بالمساهمات التي قدمتها الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية في سبيل تنفيذ غايات عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام ،

وإذ تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن الصندوق (٧٢) ،

٦ - تقرر أن تنتظر في دورتها الثامنة والثلاثين في التوصيات التي سيصدرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لسنة ١٩٨٣ على أساس تقرير الدورة الأولى للجنة مركز المرأة بوصفها الهيئة التحضيرية للمؤتمر ، مضافاً إليها ملاحظات الأمين العام ، إن وجدت ؛

٧ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في إعداد دراسة استقصائية عالمية عن دور المرأة في عملية التنمية (٧٠) ، وتوصي بتقديم الدراسة الاستقصائية إلى المؤتمر ؛

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين بنداً معنوناً « الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة » .

الجلسة العامة ٩٠

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

٦١/٣٧ - المرأة في الحياة العامة

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد أهداف عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام ،

وإذ تضع في اعتبارها الفقرتين ٧٢ و ٧٣ من برنامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة (٦٧) اللتين تدعوان إلى تمثيل المرأة تمثيلاً منصفاً على جميع المستويات في الحكومات الوطنية والهيئات الدولية ،

وإذ تذكر بأنه قد تم الاتفاق في المادة ٧ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (٧١) على أن تكفل الدول الأطراف إعطاء المرأة الحق في المشاركة ، على قدم المساواة مع الرجل ، في صياغة سياسة الحكومة وتنفيذ هذه السياسة وفي شغل الوظائف العامة ،

وإذ تذكر كذلك بأنه قد تم الاتفاق في المادة ٨ من تلك الاتفاقية على أن تكفل الدول الأطراف للمرأة ، على قدم المساواة مع الرجل ، فرصة تمثيل حكومتها على المستوى الدولي والاشتراك في أعمال المنظمات الدولية ،

فما يتعلق بالمسائل الإدارية المتعلقة بالصندوق ، وأملها في أن يتخذ الأمين العام تدابير محددة وملموسة ، على أساس عاجل ، لضمان دراسة هذه القضايا واتخاذ الإجراءات اللازمة :

١٢ - تحيط علماً أيضاً بالتأكيدات التي قدمت إلى اللجنة الاستشارية بأن الأمين العام سيعمل كل ما في وسعه ليكفل إدارة الصندوق إدارة فعالة :

١٣ - ترجو من الأمين العام :

(أ) أن يواصل تقديمه لتقارير سنوية عن إدارة الصندوق والتقدم المحرز في أنشطته :

(ب) أن يواصل إدراج الصندوق ، على أساس سنوي ، بوصفه أحد البرامج التي يتم عقد التبرعات لها في مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الانمائية .

الجلسة العامة ٩٠

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

٦٣/٣٧ - إعلان بشأن مشاركة المرأة في تعزيز السلم والتعاون الدوليين ،

إن الجمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها أن ميثاق الأمم المتحدة يعرب عن تصميم شعوب الأمم المتحدة على أن تؤكد من جديد إيمانها بالحقوق المتساوية للرجال والنساء ، وأن تمارس التسامح ، وأن تعيش معا في سلم وحسن جوار ،

وإذ تضع في اعتبارها أيضاً أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٧٤) يعلن أن الاعتراف بالكرامة الأصيلة والحقوق المتساوية وغير القابلة للتصرف لجميع أعضاء الأسرة الإنسانية على أساس الحرية ، والعدل والسلم في العالم ،

وإذ تضع في اعتبارها كذلك أن المهددين الدوليين لحقوق الإنسان^(٧٥) ينصان على حق الرجال والنساء في التمتع ، على قدم المساواة ، بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية ،

وإذ تؤكد من جديد أهداف عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ،

١ - تحيط علماً مع الارتياح بالتوصيات التي اتخذتها اللجنة الاستشارية لصندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة في دورتها الحادية عشرة والثانية عشرة^(٧٦) :

٢ - ترى أن على الصندوق أن يقدم مساهمة فريدة في ميدان المساعدة التقنية لتنفيذ غايات عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم :

٣ - ترى كذلك أن تقييم المشاريع له دور هام في تمكين الصندوق من إنجاز أهدافه :

٤ - تلاحظ مع الارتياح الزيادة المستمرة في عدد المشاريع المقدمة إلى الصندوق والممولة بواسطته والدور الحفاز الذي يؤديه الصندوق في تشجيع رعاية الحكومات والصناديق الأخرى للأنشطة المبتكرة والتجريبية :

٥ - تلاحظ تعيين موظفات برامج أقدم في اللجان الإقليمية في حدود موارد الميزانية العادية المتاحة لها وتعترف بالمساهمة القيمة التي يسهم بها هذا في أعمال الصندوق ومن خلال هذا في تنفيذ غايات العقد :

٦ - تحث الأمانة التنفيذيين للجان الإقليمية على اتخاذ مزيد من الإجراءات لاستعمال الموارد المتاحة من الأموال والموظفين لتعزيز برامجها المعنية بالمرأة :

٧ - تلاحظ مع القلق أن التبرعات للصندوق لم تكن كافية لتمكينه من الاضطلاع بكل المشاريع الجديدة بالتنفيذ المقدمة إليه :

٨ - ترى أن لأنشطة جمع التبرعات والأنشطة الإعلامية دوراً حيوياً في المحافظة على السلامة المالية للصندوق وفعاليتها وزيادتها :

٩ - تعرب عن تقديرها للدعم الذي قدمته اللجان الوطنية للصندوق ورابطات الأمم المتحدة الوطنية والمنظمات غير الحكومية الأخرى إلى أعمال الصندوق :

١٠ - تعرب عن تقديرها أيضاً للتبرعات التي عقدتها الدول الأعضاء للصندوق ، وعن أملها في أن يبقى المستوى العام لهذه التبرعات على ما هو عليه أو يزيد :

١١ - تحيط علماً برأي اللجنة الاستشارية المعنية بصندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة ، كما أعربت عنه في دورتها الثانية عشرة ، ومؤداه أنه مازالت هناك أسباب تدعو للقلق

(٧٤) القرار ٢١٧ (أ) (د - ٣) .

(٧٥) القرار ٢٢٠٠ (أ) (د - ٢١) . المرفق .

(٧٦) المرجع نفسه ، الفرع الرابع .